بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي سبقت رحمته ووسعت على كل شيء رأفته
والصلوة على نبيه الشفيع لأمته وعلى آله وأصحابه وعترته
وبعد فلما شرفت بملازمة باب سلطان العلماء ورئيس
الفضلاء الأواه المتقاضي بالعاكر المنصور بولاية روم إيلي
المعمور رافع مراتب العلم إلى القصيا ومعلي كلمة الله العليا
كاشف أستار الدقائق برأيه الثاقب ومنور أسرار الحقائق
بفكره الصائب وسدته السنية موصوفة بالمآثر ومورد السعادة
في جبهته الزهراء آثر أن أسس الله بنيان عزته إلى يوم القيامة
وأسكنه الله بسعادة وجوده في دار السلامة جعل الله نجم سعادته
صاعدا ومسعوده وظل الشريف على العباد ممدودا لا زال
كاسمه مسعودا فرحم الله امرأ قال آمينا رأيت العلماء يتباشرون
بأن العالم بكرم في عصره والجاهل بهان وأنه لا يرج حين الامتحان
بين الاثنين بكثرة الزمان بل يرج العلم الشريف حسبما يقتضيه
فضله المنيف فسجدت شكرا لله سبحانه على جباه الضراعة

والاستكانة وقد كان مسئلة نظرية في زمن وقوع هذا البشير
متعلقة بما وقع في بعض كلمات الفضلاء من الاشكال والاضطراب
والسؤال والجواب فجعلت ما تعلق به نظري القاصر وخطر بفكري
الفاتر نبذا من الكلام مستعينا بالملك العلام وتوسلت
إلى بابه المنيع وجنابه الرفيع فما مأمول من فضله الأوفر وإن
ليس بحسن النظر ويعمل بما يليق بشأنه الكريم ويوصلني إلى المرام
بلطفه العميم قال صاحب الوقاية قال الله تعالى يا أيها الذين آمنوا
إذا قمتم إلى الصلوة فاغسلوا وجوهكم الآية قال صدر الشريعة
جزاه الله بالدرجات الرفيعة في شرحه المنتخب الكتاب بهذه الآية تيمنا
ولأن الدليل أصل والحكم فرعه والأصل مقدم بالرتبة ثم قال
فاضل الشهير ابن كمال الوزير رد قول الشارح افتتح كتابه
بهذه الآية تيمنا والأنذكر الدليل خصوصا على وجه التقديم ليس
من دأب العبد الفقير يقول يمكن أن يجاب عنه بوجهين أما أولا
فلأنه لا نسلم أن افتتاح المصنف كتابه بهذه الآية ليس لكونها
دليلا على الحكم الذي يذكر بعدها لأن الفاء التعقيبية عند الأصوليين
لا تخلو من أن تدخل على أحكام العلل وعلى العلل أنفسها فعلى الأول
يلزم أن تستعمل بعد الدليل وأنه ترتب الحكم الذي دخلت هي عليه
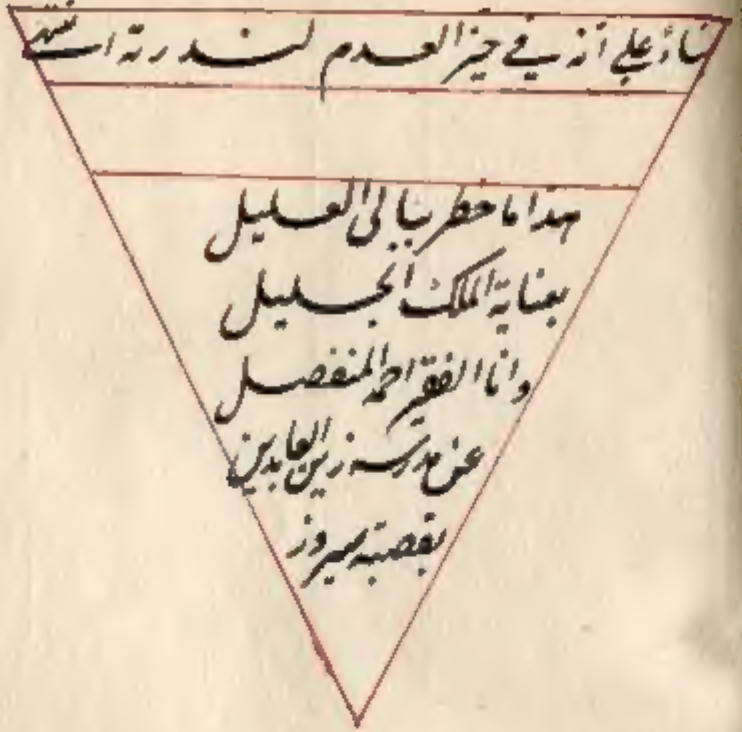
على ذلك الدليل كما بين في كتب الاصول واذا تمهد هذا فلو لم يعتبر
في هذا المقام كونها دليلا على الحكم الذي دخلت الفاء التعقيبية عليه
لما قيل فرض الوضوء بالفاء التعقيبية الدالة على ترتب الحكم
على الدليل فلما قيل ذلك ثبت انه يعتبر كونها دليلا
منها واما ثانيا فلانه لو لم يكن الافتتاح بها لكونها دليلا
على الحكم الذي يترتب عليها بعد رعاية التيمن لما خص
المصنف بالذكر من بين الآيات فلما خصها بالذكر
تعين ان كونها دليلا معتبر منها واما قول الفاضل المذكور
فمبني على ما ذكره المصنف في خطبة كتابه وهو قوله الفت مختصرا
جامعا بجميع مسائله خاليا عن دلائله كما يفهم من كلامه لكن
يمكن ان يقال هذا محمول على ما ذكره العالم الفاضل المتبحر
بين العلماء والافاضل بما مضى في تخشية قول الشارح ولان
الدليل فرعه حيث قال لا يقال ظاهر قول صاحب الوقاية
في الخطبة خاليا عن دلائله يقتضي عراء المتن عن الدليل
بالكلية مع انه يعترض بانه بعض المسائل كما ترى لانا نقول
يمكن حمل عبارته على رفع الايجاب الجزئي ولئن سلمنا
السلب الكلي فذكر بعض الدلائل لا ينافيه